

الأصول في النحو

قَالَ رَجُلٌ وَرَبُّ رَجُلٍ لَوْ قُلْتُ : كَانَ أَقْلٌ رَجُلٍ يَقُولُ ذَاكَ فَرَفَعْتُ (أَقْلٌ) عَلَى (كَانِ) لَمْ يَجْزِ وَلَكِنْ تَضَمَّرَ فِي (كَانِ) وَتَرَفَعَ أَقْلٌ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَأَقْلٌ رَجُلٍ وَقَالَ رَجُلٌ قَدْ أَجْرُوهُ مَجْرَى النَّفْيِ فَقَالُوا : أَقْلٌ رَجُلٍ يَقُولُ ذَاكَ إِلَّا زَيْدٌ وَقَالَ سَيَبَوِيه : لِأَنَّهُ صَارَ فِي مَعْنَى : مَا أَحَدٌ فِيهِمَا إِلَّا زَيْدٌ وَقَالَ : وَتَقُولُ : قَلَّ رَجُلٌ يَقُولُ ذَاكَ إِلَّا زَيْدٌ فَلَيْسَ زَيْدٌ بَدَلًا مِنَ الرَّجُلِ فِي (قَلَّ) وَلَكِنْ : قَلَّ رَجُلٌ فِي مَوْضِعِ أَقْلٍ رَجُلٍ وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَاهُ وَأَقْلُ رَجُلٍ مُبْتَدَأٌ مَبْنِي عَلَيْهِ وَالْمُسْتَثْنَى بَدَلٌ مِنْهُ لِأَنَّكَ تَدْخُلُهُ فِي شَيْءٍ يَخْرُجُ مِنْ سِوَاهُ .

قَالَ : وَكَذَلِكَ : أَقْلٌ مَنٌ وَقَلَّ مَنٌ إِذَا جَعَلْتَ (مَنٌ) بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ يُونُسُ بْنُ الْعَرَبِ يَجْعَلُونَهُ نَكْرَةً كَمَا قَالَ : .

(رُبُّ مَا تَجَزَّعُ الذُّفُوسُ مِنَ الْأَمْرِ لَهُ فَرَجَةٌ كَحَلِّ الْعِقَالِ ...) .

يُرِيدُ أَنْ (رُبُّ) دَخَلَتْ عَلَى (مَا) وَهِيَ لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى نَكْرَةٍ فَتَنْكِيْرُ (مَا) كَتَنْكِيْرِ (مَنٌ) قَالَ : وَتَقُولُ : قَلَّ مَا سَرْتُ حَتَّى أَدْخَلْتُهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ قَلَّ مَا نَفِي لِقَوْلِهِ كَثُرَ مَا كَمَا أَنْ مَا سَرْتُ نَفِي لِقَوْلِهِ : سَرْتُ أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَبِيحٌ أَنْ تَقُولَ : قَلَّ مَا سَرْتُ فَأَدْخَلْتُهَا كَمَا يَقْبَحُ فِي مَا سَرْتُ إِذَا أَرَدْتَ مَعْنَى فَإِذَا أَنَا أَدْخَلْتُهَا قَبِيحٌ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ سِيرٌ لَمْ يَكُنْ دَخُولٌ فَكَذَلِكَ قَلَّ مَا لَمْ أُرِيدَ بِهَا النَّفْيَ كَانَ حَكْمُهَا حَكْمُ قَالَ وَتَقُولُ : قَلَّ مَا سَرْتُ فَأَدْخَلْتُهَا فَاتَنْصِبْ بِالْغَاءِ هُنَا كَمَا تَنْصِبُ فِيمَا قَالَ .

وَتَقُولُ : قَلَّ مَا سَرْتُ إِذَا عَنَيْتَ سِيرًا وَاحِدًا